


من أقوال المالكية في حكم قراءة القرآن جماعة بصوت واحد



مجموعة فتاوى و أقوال لبعض علماء المذهب المالكي

الإمام ابن أبي زيد القبرواني
الإمام أبو بكر الطراطوشيفي
الإمام القرطبي المالكي
نفي الصيرين الهلالي

رحم الله الجميع

أمام صار الهجرة الإمام مالك
الإمام ابن عبد البر المالكي
ابن الحاج المالكي
ابن العربي المالكي

قال بن وضاح القرطبي المالكي:

وقد كان مالك يكره كل بدعة وإن كانت في خير
البدع و النهي عنها ١١٣ ٥٥

قال الشيخ العلامة عبد الحميد بن باديس رحمه الله :

و يا ليت الناس كانوا مالكية حقيقة إذا لطّرحوها كل بدعة و ضلاله.

فقد كان مالك رحمه الله كثيراً ما ينسد:

و خير أمور الدين ما كان سنتة و شر الأمور المحدثات البدائع

آذار به باديس ٢٢٥٠

* قال الشيخ محمد تقي الدين الهلالي:

أما القراءة التي جاءت من الأندلس إلى المغرب في زمان الموحدين على ما يقال وهي القراءة بصوت واحد مجتمعين لا يستمع أحد لأحد فهي بدعة، لم يعرفها مالك ولا لفقت في زمانه، لأنها مأخوذة من الكنيسة النصرانية، فإن النصارى يرثّلون صلواتهم من الأنجليل بصوت واحد فهو هذه بدعة جديدة وفيها مفاسد متعددة:

الأولى: إنها بدعة، وكل بدعة ضلاله

الثانية: إن فيها معصية لله تعالى في قوله:
(وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له، وأنصتوا) الأعراف ٢٠٤

الثالثة: أن كل واحد من القراء تقطّع قراءته عند اضطراره إلى التنفس فتفوته كلمة أو كلمات.

الرابعة: إنهم يضطربون إلى قطع المد الواجب، لأجل التنفس في نحو: جاء وشاء، وذلك حرام، وفي نصوص محمد التهامي بن الطيب السجلماني

الغرفي صاحب نصرة الكتاب ما نصه:

الجمع بين الوصل والوقف حرام، نصّ عليه غير عالم همام، هذا في الوقف على آخر الكلمة دون سكت فكيف من يقطع الكلمة نصفين (سبيل الرشاد في هدى خير العباد) ٣٢ / ٥٥

* وأخيراً قال الإمام أبو إسحاق الشاطبي:

فهكذا يقال لمن إنترم القراءة الحزب دائمًا على تلك القراءة على ذلك الوجه، فعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فلا بد له أن يقول: لم يفعلها فيقال له: فلا تفعل ما لم يفعله خير الخلق، لأنه يخشى عليك الفتنة في الدنيا والعقاب الأليم في الآخرة، لأنك تزعم أنك سبقت إلى فضيلة فحصر عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم

فتاوى الشاطبي ٥٥

حكم قراءة القرآن جماعة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعود بالله من شرور أنفسنا و من سيئات أعمالنا. من يهدى الله فلا مضل له. و من يضل فلا هادي له و أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وبعد: في هذه المطوية فتاوى لكتاب علماء المذهب المالكي في حكم قراءة القرآن جماعة بنغمة واحدة.

* إمام دار العبرة مالك بن أنس رحمه الله *

* يقول محمد العتبى الأندلسى المالكى المتوفى سنة ٢٥٥ هـ-في العتبية ٢٩٨/١
قال ابن القاسم: قال مالك في القوم مجتمعون جميعاً فيقرؤون في السورة الواحدة

* مثل ما يفعل أهل الإسكندرية. فكره ذلك وأنكر أن يكون من فعل الناس.
وفي العتبية: وسئل عن القراءة في المسجد يعني على وجه مخصوص كالخرب
فقال: لم يكن بالأمر القديم وإنما هو شيء أحدث. يعني أنه لم يكن في زمان

الصحابة والتابعين. وقال: ولن يأتي آخر هذه الأمة بأهدى ما كان عليه أولها
وقال في موضع آخر: أتري الناس اليوم أرغب في الخير مني؟

ويعنى أنه لو كان في ذلك خير لكان السلف أسبق إليه مثلي. و ذلك يدل على
أنه ليس بداخل خط معنى الحديث فتاوى الشاطبى ٢٠٦٥

و سئل العتبى كذلك في ١٧١ عن دراسة القرآن بعد صلاة الصبح في المسجد
يجتمع عليه نفر فيقرؤون في سورة واحدة فقال: كرهها مالك ونهى عنها
و رأى أنها بدعة.

* قال ابن رشد (الفقيه المالكى) في البيان والتخييل (٢٩٨/١):

إمام كرهه (يقصد الإمام مالكا) لأنه أمر مبتدع ليس من فعل السلف. ولأنهم
يتغرون به الأخان وتحسين الأصوات بموافقة بعضهم بعضاً وزيادة بعضهم في
صوت بعض على نحو ما يفعل في الغناء. وجده المكروه في ذلك بين والله أعلم

* العلامة أبو العباس أحمد بن يحيى بن محمد الونشريسي:

يقول في كتابه الكبير المطبوع والذى نشرته وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية سنة ١٤٠١ هـ الموسوم بـ«المعيار المغرب» الجزء ١١ صفحه ١١٥ :
(وأما قراءته بالإدارة في وقت معلوم على ما نص فيه السؤال وما أشبهه، فأمر مخترع و فعل مبتدع. ولم يجر مثله قط في زمان رسول الله ﷺ ولا في زمن الصحابة رضي الله عنه، حتى نشأ أقوام خالقوها عمل الأولين. و عملوا في المساجد بالقراءة على ذلك الوجه الاجتماعي الذي لم يكن قبلهم، فقام عليهم العلماء بالإنكار وأفتوا بكراهيته. و إن العمل به كذلك مخالف لـ محمد عليه السلام وأصحابه، وذلك لأن قراءة القرآن عبادة، إذ قرأه الإنسان على الوجه الذي كان الأولون يقرؤون. فإذا قرأ على غيره، كان قد غيرها على وجهها فلم يكن القاريء متبعاً لله بما شرع له).

* الشيخ محمد كنونى المذکورى مفتى رابطة علماء المغرب:

قال في كتابه «الفتاوی» بتقدیم العلامة عبد الله كنون الأمین العام للرابطة
قال: (الجواب عن السؤال العاشر:
حول قراءة القرآن بالضفة الجماعية، على النحو الذي يفعله قرافنا.
قال رحمه الله بعد أن ذكر السنة في القراءة:
و لكن العمل في المغرب جرى بالإجماع للقراءة في المساجد وغيرها.
و من المقرر العلوم أن الإمام مالكا رحمه الله يقول بكرابهة ذلك حيث قال:
ليست القراءة في المساجد بالأمر القديم وإنما هو شيء أحدث.
ولن يأتي آخر هذه الأمة بأهدى مثاً كان عليه أولها... إلى أن قال:
والذى ينبغي الأخذ به هو عمل السلف الصالح، و منهم الإمام مالك
رضي الله عن الجميع).

* قال أبو إسحاق الشاطبى عاطفاً على البدع المنكرة:

(و من أمثلة ذلك أيضاً: قراءة القرآن على صوت واحد. فإن تلك الهيئة زائدة على مشروعية القراءة و كذلك الجهر الذي اعتناده أرباب الروایة) انتهى من كتاب: الحسام الماحق على كل مشرك و منافق و قال في كتابه: الإعتماص ٣٩٦/٢: و نقل أيضاً إلى أهل المغرب الحزب المحدث بالإسكندرية وهو المعتمد في جوامع الأندرس و غيرها فصار ذلك كله ستة في المساجد إلى الآن فإنما الله و إنما إليه راجعون.
و سئل أبو إسحاق الشاطبى عن قراءة الحزب بالجمع هل يتناوله قوله عليه : (و ما اجتمع قوم في بيت) الحديث. كما وقع لبعض الناس. فهو بدعة ؟ فأجاب: إن مالكا سئل عن ذلك فكرهه. وقال لم يكن من عمل الناس.
فتاوی الشاطبی ص ٢٠٦

* قال الإمام أبو بكر الطرطوشى الأندلسى المالكى:

و قراءة القرآن جماعة ضمن البدع. غير أنه أجازه بالإدارة أي: أن يقرأ هذا ثم يقرأ الذي بعده. الحوادث و البدع ١١٧

و قال نافلاً عن مختصر ما ليس في المختصر لابن شعبان قول مالك:
و الذين يجتمعون ويقرؤون سورة واحدة حتى يختموها. يختتمها كل واحد على صاحبه مكروه منكر، ولو قرأ أحدهم منها آيات. ثم قرأ الآخر على إثر صاحبه، والأخر كذلك، لم يكن به بأس. هؤلاء يعرضون بعضهم على بعض.
الحوادث و البدع ١١٨

* إمام المذهب محمد بن سحنون (المتوفى سنة ٢٥٦ هـ) :

قال رحمه الله في كتاب أدب المعلمين:
(ولقد سئل مالك عن هذه الحالات التي يجتمع فيها للقراءة فقال:
بدعة. وأرى للوالي أن ينهاهم عن ذلك و يحسن أدبهم. و ليعلمهم الأدب، فإنه من الواجب لله عليه النصيحة، و حفظهم و رعايتهم.